

المادة 2: تعدل وتتمّ المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرّخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، كما يأتي:

" المادة 10 : يتشكل مجلس إدارة الجامعة من :

[illegible]

(الباقى بدون تغيير)".

المادة 3: تعدل وتتمّ المادة 20 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، كما يأتي:

" المادة 20 : يتشكل المجلس العلمي للجامعة من :

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

- ممثلين (2) منتخبين عن الأساتذة ذوي مصف
الاستاذية عن كل كلية ومعهد،
- ممثلين (2) منتخبين عن سلك الأساتذة
المساعدین.

(الباقى بدون تغيير)".

المادة 4 : تعدل المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

الرسوم، لاسيما أحكام الرسوم التنفيذي رقم 92-119 المؤرخ في 9 رمضان عام 1412 الموافق 14 مارس سنة 1992 والمذكور أعلاه.

المادة 16 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 4 رمضان عام 1427 الموافق 27
سبتمبر سنة 2006.

عبد العزيز بلخادم



مرسوم تنفيذي رقم 06 - 343 مؤرخ في 4 رمضان عام 1427 الموافق 27 سبتمبر سنة 2006 ، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها.

إِنَّ رَئِيسَ الْحُكُومَةِ،

- بناء على تقرير وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 4-85 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06-175 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 24 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06-176 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94-260 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1415 الموافق 27 غشت سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،

یرسم ما یأتی :

المادة الأولى : يعدل ويتم هذا المرسوم المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه.

"المادة 44 : ينتخب ممثلو الأساتذة لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد من نظرائهم حسب الأشكال نفسها من بين الأساتذة الدائمين والذين هم في وضعية نشاط لدى الكلية.

(الباقى بدون تغيير)".

المادة 8 : تعدل وتتمّم المادة 61 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

"المادة 61 : يتشكل مجلس المعهد من :

- -
 - -
 - -
 - -
 - -
 - ممثلين (2) منتخبين عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كل قسم،
 - ممثلين (2) منتخبين عن سلك الأساتذة المساعدين،
- (الباقى بدون تغيير)".

المادة 9 : تعدل وتتمّم المادة 67 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

"المادة 67 : يتشكل المجلس العلمي للمعهد ، زيادة على المدير، من الأعضاء الآتين :

- -
- -
- -
- ممثلين (2) منتخبين من بين الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كل قسم،
- ممثلين (2) منتخبين عن سلك الأساتذة المساعدين،
- -

ينتخب ممثلو الأساتذة لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد من نظرائهم حسب الأشكال نفسها من بين الأساتذة الدائمين والذين هم في وضعية نشاط لدى المعهد.

(الباقى بدون تغيير)".

"المادة 22 : ينتخب الأعضاء ممثلو الأساتذة من نظرائهم لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة من ضمن الأساتذة الدائمين والذين هم في وضعية نشاط لدى الجامعة.

(الباقى بدون تغيير)".

المادة 5 : تعدل وتتمّم المادة 37 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

"المادة 37 : يتشكل مجلس الكلية من :

- -
 - -
 - -
 - -
 - -
 - ممثلين (2) منتخبين عن الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كل قسم،
 - ممثلين (2) منتخبين عن سلك الأساتذة المساعدين،
- (الباقى بدون تغيير)".

المادة 6 : تعدل وتتمّم المادة 43 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

"المادة 43 : يضم المجلس العلمي للكلية، زيادة على عميد الكلية، الأعضاء الآتين :

- -
- -
- -
- -
- -
- ممثلين (2) منتخبين من بين الأساتذة ذوي مصف الأستاذية عن كل قسم،
- ممثلين (2) منتخبين عن سلك الأساتذة المساعدين.
- -

المادة 7 : تعدل المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003 والمذكور أعلاه، كما يأتي :